

إحكام الأحكام

جواز النعي .

فيه دليل على جواز بعض النعي وقد ورد فيه نهى فيحتمل أن يحمل على النعي لغير غرض ديني مثل إظهار التفجع على الميت وإعظام حال موته ويحمل النعي الجائز على ما فيه غرض صحيح مثل طلب كثرة الجماعة تحصيلا لدعائهم وتتميمًا للعدد الذي وعد بقبول شفاعتهم في الميت كالمائة مثلا وأما النجاشي فقد قيل : إنه مات بأرض لم يقم فيها عليه فريضة الصلاة فيتعين الإعلام بموته ليقام فرض الصلاة عليه